

هامش

١٨٩
١١٢


كلم

باسم الشعب اللبناني

انتصرت الجفائية في بيروت - المؤلف في القضاء بركات سعد
رئيساً وحاني الجبال وبسام اللباج مستشاراً،
بعد الاطلاع على أوراق الدعوى كافة،
ولدى التدقيق والمذكرات،

ز
٦٤٦

تبين انه معروف قراً، الايام الصادر عن
الهيئة القضائية في بيروت - رقم ٦٤٦ تاريخ ٧/١٣/١٩٦٤، وادراك
النيابة العامة الاستثنائية في بيروت - رقم ٤٧٥/١٣/١٩٦٤ تاريخ
٥/٧/١٣، أميد أمام هذه المحكمة كد في التمهين:

١- ، والدته سكام، هو اليد عام ١٩٦٤، اللبناني،
سجل رقم ٣٦ يانوع، أوقف ادا، في ٥/١٣/١٩٦٤، وهو صاحباً
في ١٣/٣/١٩٦٤، وادراكه في ١٦/١٣/١٩٦٤.

٢- علاء صيد، الابن، والاته دال، هو اليد عام ١٩٦٤، اللبناني،
سجل رقم ١٠٩ الرشي - حليد، أوقف بتاريخ ١٥/٤/١٩٦٤،
انفاذاً لمذكرة التدقيق الجفائية الصادرة بحقه والبراز هو قسماً،

ورناكس لما كثره بجناية المارة ٦٣٨ مجموعيات مطبوعة على المارة ٦
من القاتل رقم ٤٤٤/١٩٦٤، في تاريخ التمهين الاول لالة القمر،

وبتتبع للملكة الطينة الواقية تحت التمهين، والنيابية تحت
المصلحة مايا النباط، تبين ما يلي:
أحراراً: في الواقع والادلة

٦

١٤

ملاحظات

١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

انه بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ حضرت الاميرة حايا الخياط الرضيلة
المعيلة وولدت ضد شخصي جمهوري في حملة المعيلة في
بي بي سليم سلام. فتح الاستماع اليها بالمغرب يوم ١٧/١٢/٢٠١٣ تاريخ
٢٠١٣/١٢/٢٠ حيث اتت ان عند لولاك الساعة الطاعة
والروح في صناديق الاميرة للاكو، وبينما كانت تتوجه الى منزلها
وبعد ما الى قرب بي بي سليم سلام في المعيلة اقتربت من دار امة
نارية صغيرة الحجم لولت غاصت في حفرة شخصيات في الاسرقيات
في الهر، واتهم الشهي الذي يبلى تلك الساعات في النزول
عن الدار امة وضربها بيده وشكل فقيرتها الجديدة لولها بنى اوج
وتعوي بكل بطاقة هوية و بطاقة مافيليا عدنة، و بطاقة مرفضة
صادرة عنك اليه الموقوف كورنيش المزرعة، و اوراق فلكة
وطابع على بحوال طيس اوسيتي الف ليرة لسنجينة و لم ان قاض
فكوي نوع ساسونج لاسك لولت ابي بي بدافله الاك يوم ١١/١٢/٢٠١٣
واضافت بانها تنبه ملامح الفاهلتي كوزها اقدما في ضحاها وهي
وقلت كل الارض واخيت بجمع في شغرها. واتخذت صفة
ازداد الشهي بنت الفاهلتي بجمع الشغل والفرج.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ اوقف المتهم [REDACTED] في قبيل اهد عنا حو البحتي
في منطقة طريف اساع بعد ان كانت ملك قتي دار امة نارية برفقة الهر
علاء اللبي، الذي تكلم في الإارة، وتم تسليمه الى مقرتي بحدوث
القضائية بعد أن ضل في الدار امة عد، و مستندا شوطا تات تعود
لادة سيدات كانت البضى منهم قد تقدمت بملكو ضد جمهوري بجمع
الشغل، وهي بيوت الريمية حايا الخياط، التي استلمت اذ اقرب
القضية وطاقانها الجامعة لولها كورنيش الموقوف يوم ١٦/١٢/٢٠١٣

١٣١٢/٢٠٠١ في هذا المقام أنه لا يوجد في تاريخ ١٣١٢/٢٠٠١ من الأمانة
ولدى التحقيق مع المتهم **██████████** بكل من **██████████** في تاريخ ١٣١٢/٢٠٠١ من الأمانة
٢٤/١٣١٢/٢٠٠١ المقام في الفقرة المذكورة، نص أمم علاقة له بين
الملك عدلياً بأنه بتاريخ ١٣١٢/٢٠٠١ لا يوجد لدى المحكمة في يوم
البراهنة وما يتولد إطلاقاً في صلة سليم حرم **██████████** ما إذا كان
المتهم علاء الدين قد حضر في قاعة المحكمة طلب المراجعة طبقاً للقانون.
الدراية النارية التي لا تملك منكم تعدد لهر المتهم الذي الادعى
سني يونس وهو في الجيب اللباني. وان المتهم الذي ذكره في الفقرة
لله قاعدته دورية البعثات والتمويل التي قام بها في الفقرة
١- المتهم علاء الدين هو في أحيان - العوايق وحقها عن الأنظار.
وفي التحقيق الاستقصائي، تبين المتهم **██████████** وهو في أقواله الأولية
ونص ما أستدل به، عدلياً أنهم لم يكن كل علم بوجود المستند -
المخبر في الدراية النارية الملائمة لهر المتهم الذي، وهو كل عطفة
بهذا الأخير منذ هناك **██████████** - وهو لم يخرج إلا مرة واحدة
برفقة قابع عطفة. بلج البراهنة، ولا - ذلك مع توقيفه.
أما المتهم علاء الدين فتبين لا وجه جانب إليه، عدلياً بأنه قام
بالإيد - بعد أن - طوك عناصر من الجيش توقيفه لاحتياجه به بقباضه
بحرم نيلك وهو صيانة أوراقه الثبوتية، ولا - المتهم **██████████** قد جرى
قبله. ولم يسبق لهذا الأخير أن رافقه من الدراية النارية إلا مرات
قليلة لا تتجاوز ٥ أو ٦ مرات. وإن الدراية النارية التي كانت
بمعرفة تعدد لهره سني يونس وهي كانت بمعرفة منذ هو
سنة أشهر. وهو لم يكن كل علم بوجود أي أوراق ثبوتية أو شخصية
كاثرة لنسوة داخل الدراية النارية.

وكبره - المدعية قال شكوا فادعتت حصة الارباب التي
بحق المهديين وبنيت اقدارهم الاولى، مجردة بانها تعرضت
للنكاح فلا يلزمه النكاح ولا يكسر النكاح على المهديين.

ونفى الترتيب اتمام هذه المهمة حتى ما استعد اليها، وادرك
المترجم الذي انه لم يكن يوجد ذلك الدرافة ان صحتنا
فلا فاقا ورد في الأوراق.

واقار المترجم **■** انه قال القضاء على عام الدورية، حيث طام
بها فتباؤهم لم نقتضئها، وانه لا يرتفع المترجم الذي
بما عسى الدرافة كونه قد يحمل له في محل تطبيع الدرافات
التاريخية الغير انه لم يكن يخرج خارج نطاق منطقة برج البرجوة
وشرح المترجم الذي ان المترجم **■** لم يكن يرافقه خارج منطقة
برج البرجوة.

وهو يخرج المراهنة - بانها لردفا اتمام القاضي المنفرد الجرائم في بيرو -
في قضية النكاح التي وصلت عند القضاة المترجم **■** وصدركم
بالا - بر اجرة الا سبها - المدعية في تلك الدعوى لم تعرف

بما ان مترجم **■** الفاعل تطبقت فوار الاتهام بحق المهديين -
مترجم **■** وكيد المترجم **■** حالها الاتهام لادع كفاية الدليل، ان لم تثبت
اشترائه بالسرقة فوضعت هذه الدعوى لم يثبت وجود المقدار -
دليله ان الذي لا يمكن استنفا.

وترافع وكيد المترجم الذي ادليا بان المدعية لم تعرف
انها من المهديين ولا اسبقيات - بل هي له وعودي بخافة للفتاى
كوه طاب عمل لتطبيع الدرافة، اخافة ان مهالة الدرافة

Handwritten signatures and scribbles at the bottom of the page.

النار التي تمت بواسطتها عملية النقل . وطلب العلم بمراتبه
لعدم كفاية الأدلة ولا للحاكم بها مستطرداً عنه أو هو الأسباب
التحقيقية و/أو التفاضلية توقيفاً .

وطلب الترتيب في اللازم والافتراق البرائة . ووقفت المراكب بعد أن
تمت عمالي اللدنية الأصحة يجب الوصول فيها .
وقد تأيدت هذه الوقائع بالتحقيقات الأولية والاستطابفة
والمستندات المصولة والأدكار السليمة وأقول اللدنية الشخصية
حالياً الخيال وقر الملتزم الذي من أعلام الدورية ومحاولة الملتزم
الإقتدار في الدورية . ومجد الأوقاف والتحقيق وطول أقوال الملتزم .

ثانياً : في القانون

منه انظراً في الوقائع والأدلة المبينة
انفراً ولا سيما واقعة ضم الاستعدادات والأوقاف الشخصية القائمة
لللدنية الشخصية ما يما الخيال ذلك الدورية النارية التي كانت الملتزم
على قنننا انشاء اقتراض يسرع في قبل دورية الجسدي وقر الملتزم الذي
ومحاولة الملتزم . الإقتدار في أتمام الدورية قبل ذلك . وفق ما أفاد الملتزم
الذي ، ونما على أقوال الملتزم . هول كانت وجوده قابعاً في ١٧٦٤
ووقفت هول عملية النقل موضوع هذه الدورية وهو بعد الوقت
الذي لدى الملتزم . أنه يتوالد فيه في منزله . وفق ما جرى تبينه
في باب الوقائع . فقد توافر لدى هذه اللدنية الاقتناع الكافي حول
اقتناع الملتزمين بخاري الذي هو **بالتشارك** . وقد لقيت
اللدنية ما يما الخيال باللفظ بعد أن قام أدهم خيراً وإيقاعاً
أضاً والتعب بجرده في شقراً .
ويجب أن نذكر ذلك للملتزمين هذه الخيانة
يؤلف الخيانة المنصوح في غزالي لأرض ٦٣١ بحوث .

تبرعوا بمقتضاها، مطبوعة في الآونة الأخيرة من القانون ٤٤٤ لسنة ١٩٦٤
 بالنسبة إلى المرسوم **██████████** لعدة القلي، ورد الأدوات المطابقة
 لعدم تفرغ أو عدم تحديث. وترى اللجنة عدم التزام الرئيس بالإسباب التفسيرية
 التقديرية منذ الأمانة ٢٠٣٢ حقوات بالنظر لعدة، ووعدهم للمجلس للجمعية بأن توضع
 في المحضر، سنة الآونة ٤٤٦، أ.م.ج.
 لهذا وبعد كل مطالعة هذا البناء الخاصة،
 حكم اللجنة بالإلحاح.

أما: تبرع المرسوم على يد الرئيس بمقتضى المادة ٦٣٨ فقوات
 وإنزال حقوية الأقاليم السابقة به مدة ثلاث سنوات وتصفى هذه
 الحقوية تقديراً منذ الأمانة ٢٠٣٢ بمقتضى الملائمة السابقة مدة سنة ونصف السنة
 وأما - مرة توفيقه الإصلاحي.

أما: تبرع المرسوم **██████████** بمقتضى المادة ٦٣٨ فقوات
 مطبوعة في الآونة الأخيرة من القانون ٤٤٤ لسنة ١٩٦٤، وأما المادة ٦٣٨ فقوات
 الأمانة في بيروت منذ الأمانة ٣٣ في القانون المذكور، إنما للتدابير
 أو القوي التماسية في قمة عند انبرام هذا المرسوم.

لأنهم لعدم اللام للامية ما بالخطا بأن تعوي لتفلسفها عن حقوقهم
 للملكية، منذ الأمانة ٤٤٦ أصول في كمال - جرائية.
 أيضاً، بتدبير المرسوم الكسوع والفتحات القائمة كافة، ودالات
 المطابقة لعدم تفرغ.

كلها وهذا هو صدورهم ملغاً في بيروت بتاريخ ١٨/١٢/١٣٠٢
 بمقتضى عمل البناء الخاصة الاستثنائية في بيروت
 مكانة درغام، لتنت المراسم، الحال الرئيس عد
██████████ **██████████**

تفضلوا الرئيس
 ومعاونيه
██████████
██████████

██████████